



البروتوكول الصحي للسياحة التونسية لتوقی من كوفید-19



Establishment according to health measures

Tunisia
INSPIRING

فــرس

1 المقدمة

2 الإجراءات وشروط حفظ الصحة الواجب احترامها عند استقبال الحرفاء ونقلهم

1-2 استقبال الحرفاء عند نقاط الدخول

2-2 نقل الحرفاء والرحلات السياحية

1.2.2 قواعد حفظ الصحة الواجب احترامها المتعلقة بوسائل النقل والأمتعة عند تنظيم رحلات سياحية

2.2.2 قواعد حفظ الصحة الواجب احترامها أثناء الرحلات السياحية

3.2.2 قواعد حفظ الصحة الواجب احترامها بمقرات وكالات الأسفار وفروعها

3. مؤسسات الإيواء السياحي

1.3 التنظيم الخاص لمؤسسات الإيواء السياحي

1.1.3 التزام الإدارة ومسؤوليتها

2.1.3 خطة الاتصال مع العملة والحرفاء

3.1.3 التعاطي مع حالات الطوارئ الصحية

2.3 القواعد العامة الواجب اتباعها من قبل عملية مؤسسات الإيواء السياحي

1.2.3 مراقبة الحالة الصحية

2.2.3 حفظ صحة العملة

3.2.3 تنظيم حجرات تغيير الملابس والمركبات الصحية وقاعات الأكل المخصصة للعملة

3.3 استقبال الحرفاء

1.3.3 الاستقبال بباب الدخول والتعامل مع الأمتعة

2.3.3 الاستقبال وتسجيل الدخول

4.3 الغرف والطوابق

1.4.3 القواعد الواجب احترامها من قبل العملة

2.4.3 تنظيف وتطهير الغرف

3.4.3 معالجة طاقم المفروشات

5.3 خدمات الغرف

6.3 محلات المشتركة والمركبات الصحية للحرفاء

7.3 الحانات والمقاهي

1.7.3 الإجراءات الواجب اتخاذها بقاعات الحانات والمقاهي

2.7.3 إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها أثناء الخدمة

8.3 المطاعم ونقاط البيع الأخرى

1.8.3 الإجراءات الواجب اتخاذها بقاعات الأكل

2.8.3 إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها أثناء الخدمة

9.3 المطبخ

1.9.3 إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها من قبل العملة

2.9.3 إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها عند استقبال السلع



- 3.9.3 إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها عند تداول المواد الغذائية والمشروبات
 - 4.9.3 إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها عند توزيع المواد الغذائية والمشروبات في المطاعم
 - 5.9.3 نظام المراقبة الذاتية للتحكم في المخاطر
 - 10.3 المسابح والشواطئ
 - 1.10.3 إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها بالمسابح
 - 2.10.3 إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها بالشواطئ
 - 11.3 فضاءات التدليل والتجميل
 - 12.3 مراكز الأنشطة الرياضية والفضاءات المخصصة للأطفال
 - 1.12.3 مراكز الأنشطة الرياضية
 - 2.12.3 الفضاءات المخصصة للأطفال والتنشيط
 - 13.3 الندوات والمؤتمرات والاجتماعات والمناسبات
 - 1.13.3 الإجراءات الواجب اتخاذها بقاعات الندوات والمؤتمرات
 - 2.13.3 التنظيف والتطهير
 - 3.13.3 إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها من قبل الحرفاء
 - 14.3 صيانة المؤسسة
 - 15.3 التخلص من النفايات
- 4 الاحتياطات والإجراءات الوقائية بالمطاعم السياحية
- 1.4 العملة
 - 2.4 الإجراءات الواجب اتخاذها بالمطبخ
 - 3.4 الإجراءات الواجب اتخاذها بقاعة المطعم والمركب الصحي للحرفاء
 - 4.4 إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها عند دخول المؤسسة
 - 5.4 إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها عند الخدمة
 - 6.4 التخلص من النفايات
- 5 الاحتياطات والإجراءات الوقائية من كوفيد-19 بالنادي الليلي ونادي الرقص والكباريه



1 المقدمة

بناء على تطور المعطيات المتعلقة بالوضع الصحي وانتشار الفيروس على الصعيد الوطني والعالمي، تم تحين البروتوكول الصحي للسياحة التونسية للتوفيق من كوفيد-19 (P.S.T.T Anti COVID-19) وذلك استئناساً بالمعطيات العلمية المتاحة في تاريخ صياغة هذا المرجع وعلى ضوء المرسوم الرئاسي عدد 01 لسنة 2021 المؤرخ في 22 أكتوبر 2021 والبلاغات والمناشير الصادرة عن الجهات الرسمية والجهات المختصة على أن يقع تحين ومراجعة هذه الإجراءات وفقاً للمعطيات المتوفرة في إبانها.

لإعداد هذه الإجراءات تم اعتماد طريقة M 5 (المواد، المعدات، المحيط، اليد العاملة، الطريقة) لتحليل المخاطر بمسار الحرفاء منذ استقبالهم بالمراكيز الحدودية إلى حين مغادرتهم وكذلك اعوان وإطارات المؤسسات السياحية.

علما وأن الأهداف الرئيسية للبروتوكول الصحي هي:

- + التحكم في انتشار هذا الوباء بالمؤسسات السياحية.
- + ضمان سلامة كل من الحرفاء وأعوان وإطارات المؤسسات السياحية.
- + طمأنة شبكات المبيعات ومتعبدي الرحلات.
- + تقديم منتج خاضع للشروط الصحية لمجابهة وباء الكورونا.

ولضمان تطبيق وتنفيذ كل الإجراءات وقواعد حفظ الصحة الواردة بهذا الدليل، يجب على كل مؤسسة سياحية وضع طرق عمل يقع تنفيذها ومراقبتها والتثبت من مدى مطابقتها (التأكيد على التوثيق). علما وأنه قد تمت دراسة البروتوكول من طرف معهد الصحة والسلامة المهنية والإدارة العامة لتفقد طب الشغل والسلامة المهنية والمصادقة عليه.

الاستظهار بجواز التلقيح إجباري على كل الوافدين على المؤسسات السياحية (الحرفاء وأعوان وإطارات المؤسسات السياحية ومؤسسات المناولة والمزودين ...)



2. الإجراءات وشروط حفظ الصحة الواجب احترامها عند استقبال الحرفاء ونقلهم وعند تنظيم رحلات سياحية

- اجبارية استكمال عملية التلقيح ضد كوفيد-19 والاستظهار بجواز التلقيح بالنسبة للأعونان المكلفين باستقبال ونقل ومرافقه الحرفاء أو بما يفيد إعفاءهم من التلقيح.
- الاقتصار على استقبال ونقل الحرفاء الذين استكملوا عملية التلقيح ضد كوفيد-19 وحاملي جواز تلقيح واستثناء الذين أعمارهم دون 18 سنة والذين يستظهرون بما يفيد إعفاءهم من التلقيح.

1-2 استقبال الحرفاء عند نقاط الدخول

- يجب على الأعونان المكلفين باستقبال الحرفاء ارتداء كمامات واقية.
- يجب توفير عبوة مطهر الأيدي ومناديل ورقية لكافة الأعونان المكلفين باستقبال الحرفاء.
- توفير كمامات واقية للحرفاء
- احترام مسافة التباعد بأكثر من مترين للحرفاء.

2- نقل الحرفاء والرحلات السياحية

1.2.2 قواعد حفظ الصحة الواجب احترامها المتعلقة بوسائل النقل والأمتعة

- إجبارية استعمال الكمامات لكل الحرفاء، الأعونان المكلفين بالاستقبال والسائق، مع احترام الطرق الصحية لارتدائها وإزالتها والتخلص منها.
- الحفاظ على مسافة التباعد أثناء تسليم الأمتعة والصعود إلى وسائل النقل وتجنب تقاطع الحرفاء لثناء الجلوس بالمقاعد.
- توفير موزع مطهر للأيدي للحرفاء أثناء الصعود إلى وسائل النقل.
- التطهير الكلي والمنتظم لوسائل النقل قبل وبعد كل خدمة.
- تعزيز عمليات التطهير لجميع المساحات المحتمل لمسها عن طريق الأيدي وكذلك الجوانب الداخلية للنوافذ من جهة الراكب.
- الصيانة المتكررة والمنتظمة لأنظمة التهوية والتكييف / التدفئة لوسائل النقل.
- اعتماد أدلة الإجراءات المتعلقة باستعمال المكيفات وأجهزة التهوية والتدفئة التي تصدر عن الجهات الصحية والفنية المختصة.
- تهيئة وسيلة النقل قبل وبعد كل عملية النقل.
- تطهير وسيلة النقل وفقاً لإجراء محدد مسبقاً يصف الطريقة التي سيتم اختيارها والمعدات والمواد اللازمة للتنظيف / التطهير.
- استعمال مواد مطهرة معتمدة من وزارة الصحة.

2.2.2 قواعد حفظ الصحة الواجب احترامها أثناء الرحلات السياحية

- تذكير الحرفاء بتعليمات حفظ الصحة الواجب احترامها، عبر وضع ملصقات داخل عربات النقل و/أو وسيلة سمعية بصيرية مع نظام خاص بالأشخاص فاقدي السمع.
- احترام مسافة التباعد لأكثر من متراً واحداً بين الحرفاء أثناء زيارة المعالم الأثرية والمتحاف، وكذلك أثناء فترات الراحة والتوقف عند الرحلات (المقاهي والمطاعم وال محلات التجارية... الخ).



- اجبارية استخدام الكمامات الواقية من قبل الأدلة السياحيين والسوق وكل المشاركين في الرحلات السياحية.
- انتهاج سلوك مهني وحرفي عند التعامل مع الحرفاء المخالفين لقواعد حفظ الصحة المستوجبة.
- استعمال الدليل السياحي لسماعات و مضخم صوت (audiophone) أثناء زيارة المتاحف والمعالم الاثرية لكل مجموعة حرفاء يفوق عددها 15 شخصا وذلك لاحترام مسافة التباعد لأكثر من 1 متر
- إجبارية استعمال الكمامات لكل الحرفاء بوسيلة النقل.

3.2.2 قواعد حفظ الصحة الواجب احترامها بمقرات وكالات الأسفار وفروعها

- اجبارية استكمال عملية التلقيح ضد كوفيد-19 والاستظهار بجواز التلقيح بالنسبة لكل أعون وإطارات المؤسسة أو بما يفيد إعفاءهم من التلقيح.
- الاقتصار على استقبال الحرفاء الذين استكملوا عملية التلقيح ضد كوفيد-19 وحاملي جواز تلقيح واستثناء الذين أعمارهم دون 18 سنة والذين يستظهرون بما يفيد اعفاءهم من التلقيح.
- تذكير الحرفاء بتعليمات حفظ الصحة الواجب احترامها، عبر وضع ملصقات داخل المقر الرئيسي لوكالة الأسفار أو الفرع.
- تركيز موزع مطهر أيدي بمدخل المقر.
- اتخاذ التدابير اللازمة لضمان الامتثال والحفاظ على مسافة مترا واحد على الأقل بين الحرفاء (مثال: وضع علامات على الأرضية تحدد احترام مسافة تبعد 1 مترين بين الحرفاء وتنظيم الصف وتتجنب التقاطع) والحد من عدد الحرفاء بالمقر لتجنب الاكتظاظ.
- اجبارية استخدام الكمامات الواقية من قبل عاملة وكالة الأسفار وحرفائها داخل المقر الرئيسي لوكالة الأسفار أو الفرع.

3. مؤسسات الإيواء السياحي

- اجبارية استكمال عملية التلقيح ضد كوفيد-19 والاستظهار بجواز التلقيح بالنسبة لكل أعون وإطارات المؤسسة أو بما يفيد إعفاءهم من التلقيح.
- الاقتصار على استقبال الحرفاء الذين استكملوا عملية التلقيح ضد كوفيد-19 وحاملي جواز تلقيح واستثناء الذين أعمارهم دون 18 سنة والذين يستظهرون بما يفيد اعفاءهم من التلقيح.
- ضرورة الاستظهار بجواز التلقيح لكل المزودين قبل الدخول إلى المؤسسة السياحية.

1.3 التنظيم الخاص لمؤسسات الإيواء السياحي



1.1.3 التزام الإدارة ومسؤوليتها

يجب على إدارة المؤسسة أن:

- تنتهج استراتيجية واضحة للوقاية من Covid-19
- تلتزم بتوفير الموارد الازمة لتطبيق تدابير وتعليمات حفظ الصحة Anti Covid-19.
- تتعاقد مع ممرض.
- تنتدب مختص في حفظ الصحة يوكل له إضافة إلى مهامه العادية، ما يلي:
- تحسيس العملة.

- التواصل مع الحرفاء والعملة.
- التثبت من مدى تطبيق البروتوكول الصحي بالمؤسسة.
- التصرف في مستلزمات الوقاية (الكمامات، المطهر، الأكياس البلاستيكية للحاويات...).
- رفع تقريري يومي للنفائص والأخلالات إلى لجنة التصرف في الأزمات.
- تدعيم فريق التنظيف.
- اتباع الاجراءات المتعلقة بإجبارية استعمال الكمامات وفقا للتدابير والمناشير الصادرة عن المصالح المختصة ووضع لافتات اعلام وتحسيس للحرفاء بإجبارية ارتداء الكمامات بالفضاءات المشتركة التي تم تحديدها بعلامات بارزة

2.1.3 خطة الاتصال مع العملة والحرفاء

- وضع دعامتين ورقية أو رقمية حول الإجراءات الصحية الواجب احترامها على ذمة الحرفاء و العملة بكل المسارات.
- تكوين وتحسيس العملة بالإجراءات الصحية الواجب احترامها للتوفيق من فيروس كورونا.

3.1.3 التعاطي مع حالات الطوارئ الصحية

- تشكيل لجنة للتصرف في الأزمات مكونة من رؤساء أقسام مختلفة (الإدارة، حفظ الصحة، طبيب الشغل، الاستقبال، الجودة، الطوابق، ممثل عن العملة الخ).
- ضبط الإجراءات الواجب اتباعها عند وجود حالة إصابة مشبوهة و / أو مؤكدة بفيروس كورونا في صفوف الحرفاء وذلك بالتنسيق مع المصالح الجهوية للصحة.
- توفير عدد من الغرف لعزل الحالات المشبوهة / المؤكدة .
- وضع الغرفة خارج الخدمة وتعقيمها تحت إشراف مختص في حفظ الصحة، في حالة التأكد من إصابة حريف Covid-19.
- منح العامل عطلة عند ثبوت اصابته بمرض كوفيد 19
- إلزام العملة بالإبلاغ عبر الهاتف المسؤول المباشر وعدم التوجه إلى المؤسسة في حال ظهور أعراض مرضية (الحمى والسعال وصعوبات التنفس) إلى حين القيام بتحليل .

2.3 القواعد العامة الواجب اتباعها من قبل عملة مؤسسات الإيواء السياحي

1.2.3 مراقبة الحالة الصحية

- ضرورة استظهار كل اطارات واعوان المؤسسة بجواز التلقيح أو بما يفيد إعفاءهم من التلقيح .
- التقييد بالإجراءات المضبوطه مسبقا من طرف المؤسسة للتعاطي مع الشخص الذي تظهر عليه أعراض الإصابة بفيروس كورونا).

2.2.3 حفظ صحة العملة

- تركيز موزع مطهر أيدي في محل تسجيل الدخول.
- إجبارية استعمال الكمامات لكل العملة مع احترام الطرق الصحية لارتدائها وإزالتها والتخلص منها، على لا تتجاوز مدة استعمالها 4 ساعات مع ضرورة تغييرها عندما تصيب مبللة.
- غسل الأيدي باستمرار بالماء والصابون أو بمطهر (نسبة الكحول 70 % على الأقل).



- عند السعال أو العطس، يجب تغطية الفم والأنف بثانية الكوع أو استعمال منديل ورقي ثم التخلص منه داخل حاوية فضلات محكمة الغلق وغسل الأيدي بالماء و الصابون أو بمطهر.
- احترام مسافة تباعد لا تقل عن مترا واحد مع الآخرين.
- تجنب لمس العينين والأنف والفم.

3.2.3 تنظيم حجرات تغيير الملابس والمركبات الصحية وقاعات الأكل المخصصة للعملة

- تركيز لافتات تحسيسية حول الإجراءات الصحية الواجب احترامها بمدخل المركب الصحي للعملة.
- استعمال الكمامة داخل حجرات الملابس.
- تجنب الاكتظاظ واحترام مسافة التباعد بمتر واحد على الأقل داخل حجرات تغيير الملابس وقاعات الأكل وقاعات الاستراحة الخاصة بالعملة.
- تغيير ملابس العمل عند بداية ونهاية كل خدمة.
- وضع موزعات صابون وورق ذو استخدام واحد وحاويات فضلات ذات دواسات بالعدد الكافي داخل حجرات تغيير الملابس وقاعات الأكل وقاعات الاستراحة الخاصة بالعملة.
- تنظيم وترتيب طاولات وكراسي قاعات الأكل وقاعات الاستراحة الخاصة بالعملة بطريقة تمكن من احترام مسافة التباعد 1 متر على الأقل بين الكراسي.
- تدعيم برنامج التنظيف والتطهير بحجرات تغيير الملابس وقاعات الأكل وقاعات الاستراحة الخاصة بالعملة و الرفع من وتيرة عملية تطهير المساحات والمعدات التي تلامس اليدين.
- تهوية حجرات تغيير الملابس بصفة مستمرة وبعد كل استعمال.

3.3 استقبال الحرفاء

1.3.3 الاستقبال بباب الدخول وتدالو الأمتعة

- تطهير أمتعة الحرفاء قبل الدخول إلى بهو الاستقبال (تطهير الأجزاء الخارجية للأمتعة، ولا سيما المقبض) ووضع طريقة عمل توضح الإجراءات المتبعة والمواد المستعملة في الغرض.
- اجبارية ارتداء الكمامة الواقية من قبل الوافدين على المؤسسة باستثناء الأطفال دون سن 12 سنة.
- تركيز موزع مطهر أيدي خاص بمدخل بهو الاستقبال.
- تطهير بهو الاستقبال (مقابض الأبواب وجميع المساحات التي يمكن لمسها بالأيدي).

2.3.3 الاستقبال وتسجيل الدخول

- اجبارية ارتداء الكمامة الواقية من قبل الحرفاء بالمصدع وفضاء الاستقبال.
- العمل على تقليل من فترة انتظار الحرفاء في مكتب الاستقبال لتجنب الاكتظاظ.
- تركيز موزعات مطهر أيدي في بهو الاستقبال، وبالقرب من المصدع في كل طابق.
- وضع ملصقات أو لافتات تدعو الحرفاء إلى تطهير أيديهم.
- وضع أقلام على ذمة الحرفاء مع ضرورة تطهيرها آليا وبعد كل استعمال.



- اتخاذ التدابير اللازمة لضمان الامتثال والحفاظ على مسافة مترا واحد على الأقل بين الحرفاء (مثال: وضع علامات على الأرضية تحدد احترام مسافة تباعد 1 مترا بين الحرفاء وتنظيم الصف وتتجنب التقاطع).
- إمكانية تركيز حاجز من البلاستيك المقوى "Plexiglas" بمكتب الاستقبال.
- تشجيع تسجيل بيانات الحرفاء عبر الإنترن特.
- تطهير الأعوان للأيدي بصفة مستمرة وبعد ملامسة مساحة أو جسم.
- تطهير الأيدي بصفة آلية من قبل الأعوان بعد كل عملية صرف أو تسلّم المفاتيح من الحرفاء.
- احترام مسافة تباعد لا تقل عن مترا واحد بين أعوان الاستقبال.
- غسل الأيدي أو استعمال جال مطهر قبل وبعد كل عملية نقل للأمتعة من طرف الأعوان المكلفين بحمل الحقائب.
- **تطهير** مكتب الاستقبال والهاتف وأي مساحة يلمسها الحرفاء أو العملة بصفة آلية.
- تطهير المفاتيح / بطاقات الغرف بعد كل استخدام.
- التنظيف والتطهير المنتظم للمصاعد والأبواب والمقابض والعربيات وأرائك بفضاء الاستقبال والطاولات وجميع المعدات والمساحات وكل ما يمكن لمسه من طرف الحرفي.
- إعلام الحرفاء بأوقات تسجيل الدخول والخروج لتجنب الانتظار بفضاء الاستقبال.
- احترام مسافة تباعد 1 مترا على الأقل بين الأشخاص عند استعمال المصعد باستثناء الوالدين مع أطفالهم
- وضع ملصقات تحسيس وإرشاد حول قواعد حفظ الصحة الواجب احترامها بالمصعد.

4.3 الغرف والطوابق

1.4.3 القواعد الواجب احترامها من قبل العاملة

- ضرورة تحسيس مضيفات الغرف بإعلام الرئيس المباشر عن أي حريف لديه أعراض مرضية (السعال والعطس وصعوبة التنفس، إسهال...).
- إجبارية إرتداء كمامات واقية وقفازات تنظيف واتباع القواعد العامة لحفظ الصحة عند تنظيف الغرف (تجنب ملامسة الوجه للمفروشات وكل الأغراض الممكن لمسها من طرف الحرفاء مع غسل الأيدي بالقفازات بالماء والصابون إثر تنظيف كل غرفة...).
- توفير أدوات عمل فردية وعريمة لكل مضيفة غرف، إن أمكن.

2.4.3 تنظيف وتطهير الغرف

- عدم إشغال الغرفة من قبل الوافدين الجدد قبل تنظيفها وتطهيرها وتهويتها لمدة 2 ساعتين كحد أدنى.
- تهوية الغرفة قبل بدء عملية التنظيف، على أن تتوافق التهوية لمدة 20 دقيقة على الأقل أثناء التنظيف والتطهير اليومي.
- تطهير المساحات المعروضة للتلبيب (مقابض الأبواب، الحنفيات، أزرار التنظيف، مقابض الحمام، جهاز التحكم عن بعد، الهواتف، وثائق الإرشادات عن النزل، إلخ) بطريقة صحية، على أن تكون المناديل المستخدمة ذات استعمال وحيد.



- تجديد لوازم الحمام الخاصة بالحريف وأكياس الغسيل والأكياس الصحية عند مغادرة الحريف للغرفة.
- تنظيف وتطهير فتحات التهوية ومصافي المكيفات / التدفئة عند المغادرة
- ضبط واتباع طريقة عمل تضمن تنظيف وتطهير أجهزة التكييف / التدفئة (فتحات التهوية والمصافي) مع التثبت من نجاعتها.
- تكوين وتحسيس موضعيات الغرف بالطريقة الصحية لتنظيف وتطهير الغرف والمواد المستخدمة.
- استخدام مواد التنظيف والتطهير المعتمدة من طرف مصالح وزارة الصحة.
- إعلام الحرفاء بالإجراءات الجديدة ودعوتهم للمشاركة (بوضع المناشف المستعملة بالسلات المخصصة لذلك، فتح النوافذ قبل مغادرة الغرفة).
- من المستحسن اعتماد التنظيف باستعمال الماء.

3.4.3 معالجة طاقم المفروشات

- وضع اللحافات المتسخة في أكياس محكمة الغلق ونقلها في عربات مخصصة إلى أماكن المعالجة.
- احترام مبدأ الاتجاه إلى الأمام واتباع إجراءات صحية لمنع التلوث المتقطع بين اللحافات النظيفة واللحافات المتسخة في منطقة الغسيل (ضرورة الفصل التام للأماكن التي يتم فيها التعامل مع اللحافات النظيفة واللحافات المتسخة).
- إخضاع طاقم مفروشات الغرف لدورات غسيل بمنظف تتضمن عملية معالجة بدرجة حرارة ثابتة 65°C لمدة 10 دقائق على الأقل، أو 71°C لمدة 3 دقائق على الأقل.
- تنظيم برامج معالجة الغسيل بطريقة تتضمن الفصل بين طاقم لحافات ومناشف الغرف ومفروشات المطاعم وملابس الحرفاء وأزياء العملة.
- وضع وتنفيذ إجراءات للتعامل مع المفروشات وطواقم الغرف الملوثة.

5.3 خدمات الغرف

- التشديد على احترام قواعد حفظ الصحة عند رفع الأطباق من الغرف.
- تطهير عربات خدمات الغرف بعد كل استخدام.
- استعمال النادل لوسائل الوقاية الضرورية (كمامة وقفازات) وتجنب دخول غرفة الحريف (مثلا: تسليم الطلبية للحريف يتم عند باب غرفته).
- استخدام مناديل ذات الاستعمال الواحد او من القماش مع إخضاعها لدورات غسيل بمنظف تتضمن عملية معالجة بدرجة حرارة ثابتة 65°C لمدة 10 دقائق على الأقل، أو 71°C لمدة 3 دقائق على الأقل.
- استخدام كؤوس ذات استعمال واحد أو زجاجية مع الالتزام بقواعد التنظيف والتطهير. (استخدام آلة غسل ذات درجة حرارة شطف لا تقل عن 80°C أو الغسل اليدوي باعتماد أحواض مع احترام مقادير المواد المطهرة والفترقة الازمة لذلك).
- استخدام معدات الاستغلال الصغيرة ذات الاستعمال الوحيد أو التشديد على احترام الطريقة الصحية لتنظيف وتطهير مختلف أنواع الأطباق وطواقم الأكل.



- تنظيف وتطهير أطباق وطواقيم الأكل الألواني الأخرى التي يستخدمها الحرفاء. (استخدام آلة غسل ذات درجة حرارة شطف لا تقل عن 80°C أو الغسل اليدوي باعتماد 3 أحواض مع احترام مقادير المواد المطهرة والفترة اللازمة لذلك).
- إخضاع طاقم لحافات المطعم لدورة غسيل بمنظف تتضمن عملية معالجة بدرجة حرارة ثابتة 65°C لمدة 10 دقائق على الأقل، أو 71°C لمدة 3 دقائق على الأقل.

6.3 المحلات المشتركة والمركبات الصحية للحرفاء

- اجبارية ارتداء الكمامات الواقية من قبل الحرفاء بال محلات المشتركة وبالمركبات الصحية
- تدعيم مخطط تنظيف وتطهير المركبات الصحية الخاصة بالحرفاء مع التركيز على التطهير المستمر لمقابض الأبواب والحنفيات ومقبض طراد المياه وأي مساحة يمكن لمسها من قبل الحرفي.
- التنظيف والتطهير المستمر للمعدات والمساحات التي يمكن لمسها بالأيدي في المحلات المشتركة (المصعد، مساند الأيدي، مقابض الأبواب، إلخ).
- تعزيز وتيرة عمليات التنظيف والتطهير للمركبات الصحية (عدم تجاوز 30 دقيقة بين كل عملية).
- صيانة نظام التكييف بصفة منتظمة بال محلات المشتركة (فتحات التهوية ومصافي المكيفات).
- تركيز موزعات مطهر الأيدي بال محلات المشتركة وعند مدخل المركب الصحي للحرفاء.

7.3 الحانات والمقاهي

1.7.3 الإجراءات الواجب اتخاذها بقاعات الحانات والمقاهي

- احترام مسافة تباعد ب 1 متر على الأقل بين الحرفاء.
- تهوية المحلات بصفة مستمرة.

2.7.3 إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها أثناء الخدمة

- استخدام كؤوس ذات استعمال واحد أو زجاجية مع الالتزام بقواعد التنظيف والتطهير.
- (استخدام آلة غسل ذات درجة حرارة شطف لا تقل عن 80°C أو الغسل اليدوي باعتماد 3 أحواض مع احترام مقادير المواد المطهرة والفترة اللازمة لذلك، كما يمكن اعتماد منهجة تحليل المخاطر لضبط طريقة تنظيف وتطهير أخرى للكؤوس تضمن نفس النتيجة يقع برهايتها وتوثيقها).
- تطهير لائحة المشروبات ومساند الكراسي وكل مساحة يمكن لمسها بالأيدي بعد كل استخدام من طرف الحرفي.

8.3 الطعام و نقاط البيع الأخرى

1.8.3 الإجراءات الواجب اتخاذها بقاعات الأكل

- طاقة الاستيعاب 100% بالفضاءات المغلقة والمفتوحة
- المحافظة على مسافة تباعد ب 1 متر على الأقل بين الكراسي
- تركيز موزع مطهر وملصقات تحسيسية للحرفاء لدعوتهم إلى تطهير الأيدي عند مدخل كل مطعم.



- بالإضافة إلى الملصقات التحسيسية، تكليف أحد العاملة بدعوة الحرفاء لتطهير أيديهم باستخدام المطهر عند الدخول والخروج من المطعم.
- اتخاذ الإجراءات الازمة لتجنب الاكتظاظ واحترام مسافة التباعد 1 مترا على الأقل بين الحرفاء قبل الدخول إلى المطعم.
- تهوية المطعم بصفة مستمرة.

2.8.3 إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها أثناء الخدمة

- إجبارية التقيد بالتوصيات التالية في خدمة البوفيه:

 - اتخاذ التدابير الازمة لضمان الامتثال والحفاظ على مسافة تباعد جسدي بمتر واحد على الأقل أثناء تزود الحرفاء من البوفيه
 - اجبارية ارتداء الكمامه عند التزود بالأكل من البوفيه
 - زيادة عدد عارضات الأكل أو توزيعها بطريقة تمنع الازدحام.
 - تمديد المدة المخصصة للخدمة بالمطعم لتجنب الاكتظاظ.
 - امكانية تركيز حواجز من البلاستيك المقوى (plexiglas) بعارضات الأكل ومحطات الطبخ الاستعراضي وغيرها ...

- توفير قائمات مأكولات بالعدد الكافي وتطهيرها بعد كل استخدام من قبل الحريف.
- استخدام مناديل ذات استعمال واحد او من القماش مع إخضاعها لدوره غسيل بمنفذ تتضمن عملية معالجة بدرجة حرارة ثابتة 65°C لمدة 10 دقائق على الأقل، أو 71°C لمدة 3 دقائق على الأقل
- تغيير طاقم لحافات الطاولات بعد كل استخدام من قبل الحريف.
- استخدام كؤوس ذات استعمال واحد أو زجاجية مع الالتزام بقواعد التنظيف والتطهير. (استخدام آلة غسل ذات درجة حرارة شطف لا تقل عن 80°C أو الغسل اليدوي باعتماد 3 أحواض مع احترام مقدار المواد المطهرة والفترقة الازمة لذلك، كما يمكن اعتماد منهجهية تحليل المخاطر لضبط طريقة تنظيف وتطهير أخرى للكؤوس تضمن نفس النتيجة يقع برهنتها وتوثيقها)
- وضع "الملاحة، الفلفل الأسود، الزيت، الخل" على الطاولة عند الطلب مع الالتزام بتنظيفها وتطهيرها بعد كل استخدام من طرف الحريف.
- تطهير مقاعد الأطفال ومساند الكراسي وجميع المساحات الأخرى الممكن لمسها بالأيدي بعد استعمالها من طرف الحريف.
- احترام قواعد حفظ الصحة عند رفع الأطباق وتنظيف طاولة الحريف للوقاية من العدوى.
- تنظيف وتطهير المساحات والأثاث والمعدات عند نهاية كل خدمة بالمطعم.
- تنظيف وتطهير أطباق وطواطم الأكل والأواني الأخرى التي يستخدمها الحرفاء. (استخدام آلة غسل ذات درجة حرارة شطف لا تقل عن 80°C أو الغسل اليدوي باعتماد 3 أحواض مع احترام مقدار المواد المطهرة والفترقة الازمة لذلك، كما يمكن اعتماد منهجهية تحليل المخاطر لضبط طريقة تنظيف وتطهير أخرى للكؤوس تضمن نفس النتيجة يقع برهنتها وتوثيقها).



- إخضاع طاقم لحافات المطعم لدورة غسيل بمنظف تتضمن عملية معالجة بدرجة حرارة ثابتة 65°C لمدة 10 دقائق على الأقل، أو 71°C لمدة 3 دقائق على الأقل.

9.3 المطبخ

اعتماد نفس القواعد العامة لشروط حفظ الصحة والسلامة الغذائية وتطبيق الإجراءات للتحكم في مخاطر التلوث المتأتية من المصادر M5 (المواد، المعدات، المحيط، العامل، الطريقة)

1.9.3 إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها من قبل العملة

- احترام قواعد نظافة الجسم والهندام من طرف عاملة السلسلة الغذائية (ارتداء زي عمل نظيف ومعقم في كل خدمة).
- غسل الأيدي بصفة منتظمة وكلما دعت الحاجة وقبل بداية العمل.
- تركيز غاسل أيدي مجهز بموزع صابون سائل وموزع مناديل ذو استعمال واحد وحاوية فضلات ذات دوامة بجميع أقسام المطبخ.
- ارتداء قفازات عند تداول مواد غذائية حساسة مع غسل اليدين بالماء والصابون بعد استعمالها.
- احترام مسافة تباعد متواحد على الأقل بين العملة.
- احترام مبدأ الاتجاه إلى الأمام بمسارك العملة تفاديا للتقطيع.
- توفير أدوات عمل فردية (سكاكين...) لكل عامل بالمطبخ، إن أمكن.

2.9.3 إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها عند استقبال السلع

- ضرورة الاستظهار بجواز التلقيح لكل المزودين قبل الدخول إلى المؤسسة السياحية
- تنظيم عملية استلام السلع للحد من الانتظار.
- إزالة الصناديق الكرتونية وتحويل الخضر والغلال إلى صناديق نظيفة ومطهرة وخاصة بالنزل.
- احترام الطريقة الصحية للتخلص من الصناديق الكرتونية والنفايات.
- وضع وسائل غسل وتجفيف للأيدي على ذمة المزودين والزوار.
- تدعيم مخطط التنظيف مع التركيز على التطهير المستمر لكل المساحات والمعدات التي يمكن لمسها بالأيدي.

3.9.3 إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها عند تداول المواد الغذائية والمشروبات

- احترام مبدأ الاتجاه إلى الأمام بمسارك المواد الغذائية.
 - اتباع الإجراءات الالزمة لتجنب التلوث المتقطع للمواد الغذائية.
 - اتباع الطريقة الصحية لتنظيف وتطهير الخضر والغلال.
 - تنظيف وتطهير مساحات وأدوات وأواني العمل قبل وبعد كل استخدام.
- التأكد من تجاوز درجة حرارة الطبي وإعادة التسخين 75°C .



- تجنب إعداد أطباق تحتوي على منتجات حيوانية نيئة أو غير مكتملة الطهي. إلا إذا تم إجراء دراسة مخاطر طبقاً لمبادئ نظام تحليل المخاطر والتحكم في النقاط الحرجة HACCP ووضع التدابير الصحية اللازمة.
- تطبيق الطريقة الصحية لتفريغ المنتجات الغذائية واستخدام حاويات نظيفة ومطهرة مجهرة بأغطية.
- تدعيم مخطط التنظيف مع التركيز على التطهير المستمر لكل المساحات والمعدات التي يمكن لمسها بالأيدي.
- اتباع الطريقة الصحية لتنظيف وتطهير الأواني باستخدام نظام 3 أحواض (احترام كمية المطهر والمدة اللازمة...).
- تهوية كل المحلات بطريقة كافية.

4.9.3 إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها عند توزيع المواد الغذائية والمشروبات في المطاعم

- احترام قواعد حفظ الصحة لتجنب التلوث المتقطع عند ترصيف وتخزين واستخدام الصحون المطهرة.
- استخدام قفازات ذات استعمال واحد عند التحضير النهائي وتزيين الأطباق (Dressage).
- تطهير قوارير المشروبات قبل تقديمها للحريف.
- تنظيف وتطهير الصحون وطواقم الأكل المتسخة باستعمال آلة غسل صحون في حالة جيدة (درجة حرارة الشطف أعلى من 80°C مع الاستعمال الصحيح لمضخات مواد التنظيف والتطهير).

5.9.3 نظام المراقبة الذاتية للتحكم في المخاطر

- وضع إجراءات وتعليمات لتجنب التلوث بكل مراحل السلسلة الغذائية والمهن على تنفيذها.
- تكوين وتحسيس عملية السلسلة الغذائية بالإجراءات الموضوعة لتجنب العدوى والتلوث.
- وضع إجراءات مراقبة ذاتية لضمان التطبيق الفعلي للإجراءات الصحية الموضوعة.
- مراقبة وتسجيل درجة حرارة آلة غسل الصحون بحيث تكون فوق 80°C عند الشطف والثبات من كمية مواد التنظيف والتطهير.
- مسك سجلات مراقبة ذاتية وتوثيقها.

10.3 المسابح والشواطئ

1.10.3 إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها بالمسابح

- تجهيز المركبات الصحية للحرفاء بموزع صابون سائل وموزع ورق ذو استعمال وحيد وحاوية فضلات ذات دواسة.
- تركيز موزع مطهر على ذمة الحرفاء وعملة المسبح.
- ضمان تطهير مياه المسابح باستخدام مضخات في حالة عمل جيدة لحفظ على معدل الكلور المطلوب طبقاً للنشاريع الجاري بها العمل.



- القيام بعملية معالجة اصطدامية بالترفيع في نسبة الكلور بمياه المسبح عند نهاية كل خدمة وذلك طبقاً لطريقة معالجة مضبوطة مسبقاً تأخذ بعين الاعتبار الخصائص الفيزيوكيميائية لمياه المسبح ونوعية المواد الكيميائية المستعملة والكائنات الدقيقة (بكتيريا، فيروسات...).

الضارة للمستحبين والمزعزع القضاء عليها. كما يمكن اعتماد منهجية تحليل المخاطر لضبط طريقة معالجة أخرى لمياه المسبح تضمن نفس النتيجة يقع برها وتوثيقها.

- الرفع من وتيرة مراقبة معدل الكلور / البروم والـ Ph إلى 1 مرة / ساعتين ومعدل المثبت إلى 1 مرة / يومين.

- احترام مسافة تبعد متراً واحداً على الأقل بين كراسي الاسترخاء حول المسبح الخارجي و المسابح المغطاة

- تنظيف وتطهير الأثاث المتواجد بالمسبح (كراسي الاسترخاء والطاولات.... وأي مساحة يمكن لمسها بالأيدي) بعد كل استخدام من قبل الحرفي.

2.10.3 إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها بالشواطئ

- احترام مسافة تبعد متراً واحداً على الأقل بين كراسي الاسترخاء.

- تنظيف وتطهير الأثاث المتواجد بالشاطئ (كراسي الاسترخاء، والطاولات، وأي مساحة يمكن لمسها بالأيدي) بعد كل استخدام من قبل الحرفي.

- تجهيز المركبات الصحية للحرفاء بموزع صابون سائل وموزع ورق ذو استعمال وحيد وحاوية فضلات ذات دوامة.

- تركيز موزع مطهر على ذمة الحرفاء وعملة الشاطئ.

11.3 فضاءات التدليل والتجميل

- تركيز موزعات مطهر في الاستقبال ووضع ملصقات لدعوة الحرفاء إلى تطهير أيديهم.

- احترام مسافة التباعد بين الحرفاء في قاعة الانتظار.

- اعتماد دليل الإجراءات الصحية لاستئناف نشاط الحمامات داخل مؤسسات المعالجة بالمياه والمنشور بالموقع الرسمي لديوان الوطني للمياه المعدنية والاستشفاء بالمياه.

- تطهير منتظم للكراسي والأرائك ولأئحة العلاج وكل المساحات التي يمكن لمسها بالأيدي.

- تطهير منتظم لجميع المساحات والمعدات وأدوات وألات التجميل بعد كل حرف.

- ضرورة ارتداء الكمامات واحترام قواعد غسل الأيدي والتبعيد الجسدي من قبل العملة.

- تدعيم مخطط تنظيف وتطهير بالمركبات الصحية للحرفاء والتركيز على تطهير مقابض الأبواب والحنفيات وطرادات المياه وأي مساحات يمكن لمسها بالأيدي.

- صيانة نظام التكييف بصفة منتظمة (فتحات التهوية ومصارف المكيفات).

- احترام قواعد حفظ الصحة لاستخدام السونا Sauna (حريف واحد فقط بالمقصورة) بإستثناء أفراد العائلة الواحدة مع تنظيفها وتطهيرها قبل وبعد استخدامها.

- إخضاع طاقم المناشف واللحافات لدورات غسيل بمنظف تتضمن عملية معالجة بدرجة حرارة ثابتة 65°C لمدة 10 دقائق على الأقل، أو 71°C لمدة 3 دقائق على الأقل.



12.3 مراكز الأنشطة الرياضية والفضاءات المخصصة للأطفال

1.12.3 مراكز الأنشطة الرياضية

- احترام مسافة تباعد 1 متر على الأقل بين الحرفاء.
- توجيه الحرفاء للأنشطة الرياضية بالفضاءات المفتوحة.
- توفير مطهر وتركيز لافتة لدعوة الحرفاء إلى تطهير أيديهم.
- تطهير معدات الترفيه والرياضة (دراجات، كراسى الاسترخاء، المضرب، الأقواس، السهام، قطع الشطرنج، إلخ....) قبل وبعد كل استخدام من قبل الحريف.
- توزيع الأجهزة والمعدات في القاعات الرياضية بطريقة تمكن من احترام مسافة تباعد.

2.12.3 الفضاءات المخصصة للأطفال والتنشيط

- احترام مسافة التباعد 1 متر أثناء عروض التنشيط
- توفير مطهر للأيدي في مساحات اللعب ونوادي الأطفال.
- تكثيف عمليات تنظيف وتطهير المعدات في مساحات اللعب ونوادي الأطفال.
- على منشطي نوادي الأطفال احترام نظافة الجسم والهندام مع الغسل / التطهير المتكرر لليدين والالتزام بارتداء الكمامات.
- التطهير المنتظم لجميع الألعاب.
- توزيع الأجهزة والمعدات في مساحات اللعب ونوادي الأطفال بطريقة تتمكن من احترام مسافة تباعد.

13.3 الندوات والمؤتمرات والاجتماعات والمناسبات

1.13.3 الإجراءات الواجب اتخاذها بقاعات الندوات والمؤتمرات

- طاقة الاستيعاب 100٪ بالفضاءات المغلقة والمفتوحة
- احترام مسافة تباعد 1 متر على الأقل بين الكراسي
- تركيز موزعات مطهر عند مدخل القاعات وتوفير ملصقات لدعوة الحرفاء لتطهير أيديهم.
- تهيئة قاعات الندوات والمؤتمرات بانتظام.

2.13.3 التنظيف والتطهير

- تجهيز المركبات الصحية للحرفاء التابعة لقاعات الاجتماعات بموزع صابون سائل وموزع ورق ذو استعمال وحيد.
- تهيئة قاعات الاجتماعات قبل وبعد كل خدمة.
- تطهير منتظم للطاولات والكراسي ومستلزمات الكتابة....
- تعزيز مخطط تنظيف المركبات الصحية للحرفاء والتركيز على تطهير مقابض الأبواب والحنفيات وطرادات المياه وأي مساحة يمكن لمسها بالأيدي.
- استعمال كؤوس ذو استخدام واحد أو من مادة الزجاج مع الالتزام بتطبيق القواعد الصحية للتنظيف والتطهير (استخدام آلة غسل ذات درجة حرارة شطف لا تقل عن 80°C أو الغسل اليدوي باعتماد 3 أحواض مع احترام مقادير المواد المطهرة والفترة اللازمة لذلك، كما يمكن اعتماد منهجية تحليل المخاطر لضبط طريقة تنظيف وتطهير أخرى للكؤوس تضمن نفس النتيجة يقع برهنتها وتوثيقها).



- تطهير مساند الكراسي وأي مساحة أخرى يمكن لمسها بالأيدي بعد كل خروج المشاركين من قاعات الاجتماعات.

3.13.3 إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها من قبل الحرفاء

- احترام مسافة تباعد جسدي بمتر واحد على الأقل في قاعات الاجتماعات:
- ارتداء الكمامات.

14.3 صيانة المؤسسة

- تعزيز مخطط مراقبة مادة الكلور بمياه الشرب (الحفاظ على الكلور أكثر من 0.7 مغ / ل من الكلور الحر) ومياه المسبح (الحفاظ على الكلور أكثر من 2 مغ / ل من الكلور الحر وفي حال استعمال البروم بالمساين المغطاة المحافظة على نسبة البروم بين 1 و2 مغ / ل).
- تعزيز مخطط الوقاية والرقابة من جرثومة الليجيونيلا.
- تعزيز وتنعيم عمليات تنظيف وتطهير نظام التكييف / أجهزة التدفئة قبل الشروع في استغلالها
- اعتماد دليل الإجراءات الواجب اتخاذها عند استعمال المكيفات للوقاية من فيروس كوفيد-19 الصادر عن وزارة الصحة ووزارة الطاقة والمناجم والانتقال الطاقي والمنشور بالموقع الرسمي لوزارة الصحة.
- اعتماد أدلة الإجراءات المتعلقة باستعمال المكيفات وأجهزة التهوية والتدفئة التي تصدر عن الجهات الصحية والفنية المختصة.
- العناية الدورية بموزعات الصابون والمطهر والورق ذو الاستعمال الواحد إلخ...، وتزويدها بصفة آلية.

15.3 التخلص من النفايات

- تركيز حاويات فضلات بدلواسات مجهزة بأكياس ومخصصة للنفايات المتعلقة بالجائحة (الكمامات والقفازات) بأعداد كافية في مختلف مسارات وأماكن تواجد العملة والحرفاء.
- تركيز حاويات فضلات بدلواسات مجهزة بأكياس ذات سعة كافية قصد التخلص من المعدات ذات الاستعمال الواحد المستغلة من طرف الحرفاء.

4 الاحتياطات والإجراءات الوقائية في المطاعم السياحية

- اجبارية استكمال عملية التلقيح ضد كوفيد-19 والاستظهار بجواز التلقيح بالنسبة لكل اعوان وإطارات المؤسسة او بما يفيد إعفائهم من التلقيح.
- الاقتصار على استقبال الذين استكملوا عملية التلقيح ضد كوفيد-19 وحاملي جواز تلقيح واستثناء الذين أعمارهم دون 18 سنة والذين يستظهرون بما يفيد اعفائهم من التلقيح.

1.4 العملة

- تكوين وتحسيس العملة بالإجراءات الصحية الواجب اتباعها للوقاية من فيروس كورونا.
- تركيز موزع صابون وموزع ورق ذو استخدام واحد وحاوية فضلات ذات دوامة بالعدد الكافي في المطبخ وحجرات تغيير ملابس العملة.



- احترام نظافة الجسم والهندام (ارتداء ملابس عمل نظيفة و مطهرة قبل بداية الخدمة).
- إلزامية ارتداء الكمامات لجميع العمل.
- غسل الأيدي بصفة منتتظمة وكلما دعت الحاجة وقبل بداية العمل.
- ارتداء قفازات عند تداول مواد غذائية حساسة مع غسل اليدين بالماء والصابون بعد استعمالها.
- غسل اليدين بعد كل تداول للمواد الغذائية واتباع العادات الصحية (السعال أو العطس في ثانية الكوع أو في منديل ورقى والتخلص منه، تجنب المصافحة والعنان...).
- إسناد عطلة للعامل الذي ثبتت اصابته بفيروس كورونا
- إلزام العملة بالإبلاغ عبر الهاتف المسؤول المباشر وعدم التوجه إلى المؤسسة في حال ظهور أعراض مرضية (الحمى والسعال وصعوبات التنفس) إلى حين القيام بالتحليل .

2.4 الإجراءات الواجب اتخاذها بالمطبخ

- ضرورة الاستظهار بجواز التلقيح لكل المزودين
- منع دخول المزودين إلى المقتضدية والمطبخ.
- إزالة الصناديق الكرتونية وتحويل الخضر والغلال إلى صناديق نظيفة ومطهرة والخاصة بالمطعم.
- احترام الطريقة الصحية للتخلص من النفايات.
- تركيز غاسل أيدي مجهز بصابون وموزع أوراق ذو استخدام واحد وحاوية فضلات ذات دواسة بجميع أنواع المطبخ.
- ارتداء قفازات عند تداول مواد غذائية حساسة مع غسل اليدين بالماء والصابون بعد استعمالها.
- توفير أدوات عمل فردية (سكاكين...) لكل عامل بالمطبخ، إن أمكن.
- احترام الطريقة الصحية لغسل وتطهير الخضر والغلال.
- تنظيف وتطهير مساحات وأدوات ومعدات العمل قبل وبعد كل استخدام.
- اتباع الطريقة الصحية لتنظيف وتطهير الأواني باستخدام نظام 3 أحواض (احترام كمية المطهر والمدة اللازمة...).
- تعزيز مخطط التنظيف وزيادة وتيرة التطهير لجميع المساحات والمعدات التي يمكن لمسها بالأيدي.
- توفير التهوية الكافية بالمقتضدية وبمختلف محلات المطبخ.

3.4 التدابير الواجب اتخاذها بقاعة المطعم والمركب الصحي للحرفاء

- احترام مسافة تبعد 1 متر على الأقل بين الكراسي والأشخاص .
- وضع دعامات ورقية أو رقمية حول الإجراءات الصحية الواجب احترامها على ذمة الحرفاء.
- تركيز موزع مطهر عند مدخل المركبات الصحية للحرفاء.
- تجهيز المركبات الصحية للحرفاء بموزع صابون وموزع أوراق ذو استخدام وحيد وحاوية فضلات ذات دواسة، مع ضرورة تزويدهم بصفة آلية.



- تكثيف عمليات تنظيف المركبات الصحية للحرفاء والتركيز على تطهير مقابض الأبواب والحنفيات وطراد المياه وأي مساحة يمكن لمسها بالأيدي.
- تنظيف وتطهير المعدات والأرضيات ومساحات وأواني الخدمة ومقابض الأبواب والهاتف، الخ ... بعد نهاية كل خدمة.
- تغيير طاقم لحافات الطاولات بعد كل استخدام من قبل الحرفي.
- تهوية القاعة قبل وبعد كل خدمة.
- تنظيف وتعقيم فتحات التهوية ومصافي المكيفات/ أجهزة التدفئة مرة واحدة على الأقل في الأسبوع.
- اعتماد دليل الاجراءات الواجب اتخاذها عند استعمال المكيفات للوقاية من فيروس كوفيد-19 الصادر عن وزارة الصحة ووزارة الطاقة والمناجم والانتقال الطاقي والمنشور بالموقع الرسمي لوزارة الصحة.
- اعتماد ادلة الاجراءات المتعلقة باستعمال المكيفات واجهزة التهوية والتدفئة التي تصدر عن الجهات الصحية والفنية المختصة.

4.4 إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها عند دخول المؤسسة

- احترام مسافة تباعد 1 متر بين الحرفاء عند الدخول للمطعم.
- وضع دعامتين ورقية أو رقمية حول الإجراءات الصحية الواجب احترامها على ذمة الحرفاء.
- تركيز موزع مطهر بمدخل المطعم.
- حث الحرفاء على تطهير أيديهم باستخدام المطهر عند الدخول والخروج من المطعم.

5.4 إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها عند الخدمة

- تطهير لائحة المأكولات وحاملة الفاتورات بعد استخدامهما من قبل كل حرفي.
- استعمال مناديل ذات الاستعمال الواحد او من القماش مع إخضاعها لدوره غسيل بمنفذ تتضمن عملية معالجة بدرجة حرارة ثابتة 65°C لمدة 10 دقائق على الأقل، أو 71°C لمدة 3 دقائق على الأقل.
- استخدام كؤوس ذات استعمال واحد أو زجاجية مع الالتزام بقواعد التنظيف والتطهير. (استخدام آلة غسل ذات درجة حرارة شطف لا تقل عن 80°C أو الغسل اليدوي باعتماد 3 أحواض مع احترام مقادير المواد المطهرة والفترقة الازمة لذلك).
- وضع "الملاحة، الفلفل، الزيت، الخل" على الطاولة عند الطلب مع الالتزام بتنظيفها وتطهيرها بعد كل استخدام من طرف الحرفي.
- تطهير قوارير المشروبات قبل تسليمها إلى الحرفي.
- بعد كل لمس للنقود (أو الشيك) يجب تطهير اليدين باستخدام مطهر (البحث على الخلاص إلكترونيا).
- تطهير مقاعد الأطفال ومساند الكراسي وجميع المساحات الأخرى الممكن لمسها بالأيدي بعد استعمالها من طرف الحرفي.



- تنظيف وتطهير أطباق وطواقيم الأكل والأواني الأخرى التي يستخدمها الحرفاء. (استخدام آلة غسل ذات درجة حرارة شطف لا تقل عن 80°C أو الغسل اليدوي باعتماد 3 أحواض مع احترام مقادير المواد المطهرة والفترقة الازمة لذلك).
- إخضاع طاقم لحافات المطعم لدورة غسيل بمنشفة تتضمن عملية معالجة بدرجة حرارة ثابتة 65°C لمدة 10 دقائق على الأقل، أو 71°C لمدة 3 دقائق على الأقل.

6.4 التخلص من النفايات

- تركيز حاويات فضلات بدلواسات مجهزة بأكياس ومخصصة للنفايات المتعلقة بالجائحة (الكمامات والقفازات) بأعداد كافية في مختلف مسارات وأماكن تواجد العملة والحرفاء.
- تركيز حاويات فضلات بدلواسات مجهزة بأكياس ذات سعة كافية قصد التخلص من المعدات ذات الاستعمال الواحد المستغلة من طرف الحرفاء.

5. الاحتياطات والإجراءات الوقائية من كوفيد-19 بالنادي الليلي ونوادي الرقص والكباريات

- اجبارية استكمال عملية التلقيح ضد كوفيد-19 والاستظهار بجواز التلقيح بالنسبة لكل أعين وإطارات المؤسسة وكل مزودي الخدمات أو بما يفيد إعفاءهم من التلقيح.
- الاقتصر على استقبال الحرفاء الذين استكملوا عملية التلقيح ضد كوفيد-19 وحاملي جواز التلقيح باستثناء الذين أعمارهم دون 18 سنة والذين يستظهرون بما يفيد إعفاءهم من التلقيح.
- احترام مسافة تبعد 1 متر على الأقل بين الكراسي والأشخاص.
- تطبيق على النادي الليلي ونوادي الرقص والكباريات الإجراءات الخاصة بالمطعم السياحية وذلك فيما يتعلق بن:
 - العملة
 - الإجراءات الواجب اتخاذها بالمطبخ
 - التدابير الواجب اتخاذها بقاعة المطعم والمركب الصحي للحرفاء
 - إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها عند دخول المؤسسة
 - إجراءات حفظ الصحة الواجب احترامها عند الخدمة
 - التخلص من النفايات.

